الحلقة (١٨)

الحديث عن لواحق القياس، أي الأمور التي ألحقها علماء المنطق بالقياس فتكلموا عنها كشيء إلحاقي، ويتبين أن بعضها هو من القياس كالقياس المركب عند المناطقة، وبعضها مما هو ليس من القياس المنطقي المعروف، وإنما هو نوع من أنواع القياس الذي احتاج إليه المناطقة وتكلموا عنه.

لواحق القياس أربعة

الأول القياس المركب: ما تكون من ثلاث قضايا فأكثر، لأننا قسمنا القياس في بداية الكلام إلى قسمين: قياس بسيط وهو ما تكون من قضيتين، وقياس مركب وهو ثلاث قضايا فأكثر.

وطريقة القياس المركب أن نأتي بقياس بسيط ونأخذ نتيجته ونجعلها مقدمة لقياس أخر مع مقدمة ثانية، ثم نأخذ نتيجة القياس الثاني ونجعلها مقدمه لقياس ثالث وهكذا حسب الحاجة.

مثال: كل إنسان حيوان، وكل حيوان حساس، النتيجة كل إنسان حساس، نأخذ النتيجة ونجعلها مقدمة صغرى لقياس آخر فنقول: كل إنسان حساس وكل حساس نامٍ (أي ينمو) إذاً كل إنسان نامٍ، وهكذا حسب الحاجة، إذاً نأتي بقياسٍ بسيط والذي هو من مركب من قضيتين بالطبع ستكون له نتيجة إذا كان القياس صحيحاً، ثم نأخذ هذه النتيجة ونجعلها مقدمة أولى لقياس ثان، ونركب له مقدمة ثانية ونخرج بنتيجة، ثم هكذا كلما أردنا أن نركب أقيسة نفعل هكذا.

القياس المركب ينقسم إلى قسمين

(١) قياس متصل النتائج وهو الذي وُصلت فيه نتائجه بمقدماته، أي صُرّح فيه بالنتيجة لكل قياسٍ تركب منه ووصلت به، مثال: كل إنسان حيوان وكل حيوان حساس إذن كل إنسان حساس هذه نتيجة، ثم نأخذ هذه النتيجة كل إنسان حساس وكل حساس نامٍ النتيجة إذن كل إنسان نامٍ، يلحظ أن هذه النتائج ظهرت ووُصلت به وبانت.

(٢) قياس منفصل النتائج وهو الذي لم يصرح فيه بنتيجة كل قياس تركب منه، نلاحظ في القياس الأول أن النتيجة الأولى صُرح بها وظاهرة والنتيجة الثانية صُرح بها وظاهرة ولو كان هناك نتيجة ثالثة لكان مصرح بها وظاهرة وهكذا، عبارة عن أقيسه بسيطة قضيتين ونتيجة وهكذا، هذا في القياس المتصل النتائج.

أما القياس المنفصل النتائج الذي سوف نتكلم فيه فإنه لم يُصرح فيه بنتيجة تركب منه، ومثاله: كل إنسان حيوان وكل حيوان حساس وكل حساس نامٍ، إذن كل إنسان نامٍ.

ونلاحظ إننا دمجنا القياس من دون أن نظهر نتيجة القياس الأول، فنتيجته ظهرت بطبيعة الحال أو فهمت من خلال هذا القياس المركب، لكنها لم تكن ظاهرة مصرح بها كما النوع الأول وهو متصل

النتائج.

ولا فرق في الحقيقة عند المناطقة بين القسمين في إفادة المطلوب.

الملحق الثاني من لواحق القياس القياس الاستقرائي:

وقد عرفّه **ابن قدامة** بأنه: تصفح الأمور ليُحكم بحكمها على مثلها، وعرفه **بعض العلماء** بأنه تصفح جزئيات الكلي وتتبعها لإثبات حكمها لكلها.

وفي الحقيقة أن الاستقراء له أهمية كبيرة جدا في بيان أحكام شرعية، فهو عبارة عن تتبع الأحكام في الجزئيات.

مثال: عندنا قاعدة فقهيه (المشقة تجلب التيسير) مجمع عليها، هل أخذت هذه القاعدة من حكم واحد أو دليل واحد؟ لا، لكن لو أتينا وتتبعنا أمور الشرع في جزئياته لتوصلنا إلى نتيجة أي إلى حكم كلي وهو أن "المشقة تجلب التيسير" أحد الأدلة التي تدل عليها قال تعالى {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} [1]قول النبي صلى الله عليه وسلم (بعثت بالحنفية السمحة)، وأدلة كثيرة تدل على التيسير وتدل على أنه لا مشاق يمكن أن تكون موجودة في حال وجودها إلا ويكون معها تيسير في هذه الشريعة المحمدية.

الأحكام الشرعية، لو تتبعنا الأحكام الشرعية الموجودة في الفقه والتي حكم فيها العلماء بالتيسير، آلاف مؤلفة من هذه الأحكام، أدلة من الكتاب والسنة وأحكام شرعية مبنية على هذه الأدلة مئات وآلاف من الجزئيات أوصلتنا إلى قضية كلية وهي أن القاعدة الشرعية المتبعة "المشقة تجلب التيسير" ما وصلنا إلى هذه القاعدة إلا بالتتبع، وهذا التتبع يُسمى بالاستقراء.

الاستقراء ما علاقته بالقياس المنطقي؟ لماذا جعل من لواحق القياس عند المناطقة؟ ذكروه لأن له علاقة بالقياس، قالو: أن الاستقراء عكس القياس المنطقي، إذن العلاقة بينهما العكسية، كيف يكون ذلك؟ نقول لأن الاستقراء حكم على الكلي بحكم الجزيء، يعني أنا تتبعت الجزئيات ثم حكمت على الكلي بحكم هذا الجزئي، بينما القياس المنطقي استدلال بالكلي على الجزئي، إذن الاستقراء عكس القياس المنطقي.

ينقسم الاستقراء إلى قسمين: (١) الاستقراء التام (٢) الاستقراء الناقص.

⇦النوع الأول: الاستقراء التام: هو تصفح كل الجزئيات ثم الحكم بحكمها على مثلها، أو هو تصفح جزئيات الكلي ثم الحكم بها عليه.

مثال ذلك: كل حيوان يموت، الاستقراء التام أوصلنا إلى قضية وهي أن كل حيوان يموت كل حيوان، الإنسان يموت، كل حي يموت، لا يبقى على ظهر الدنيا أحد من الأحياء لا بد أن يموت؛ نحن تتبعنا هذه

---

[1] سورة البقرة ١٨٥

الجزئيات فوجدنا كل إنسان كل حيوان يموت، فنحن نحكم حينئذٍ نقول أن القاعدة (أن كل حيوان يموت).

الاستقراء التام حكمه أنه يوصل إلى اليقين، وهو لا يكون إلا فيما تكون جزئياته محدودة، بحيث يمكن استقصائها، أما الذي جزئياته غير محدودة وغير متناهية وكثيرة فإن هذا لا يمكن، لأن الاستقراء التام هو بحث في كل الجزئيات، إذن الاستقراء التام يوصل إلى اليقين.

⇦النوع الثاني: الاستقراء الناقص: وهو تصفح جزئيات كثيرة يغلب على الظن إثبات حكمها على مثلها -ليس الكل وإنما هنا الكثرة-.

مثال ذلك: كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند الأكل، من أين أخذنا هذه القاعدة؟ إنها من الاستقراء الأكثري لا الكلي، وذلك لأن الإنسان والبهائم والسباع إذا جاءت تأكل تحرك فكها الأسفل، فالحكم الذي توصلنا إليه حكم مظنون لأننا لم نأت على جميع الحيوانات ونتتبع في هذا الأمر، بل قد وجدنا بعض الحيوانات لا تحرك فكها الأسفل عند الأكل مثل التمساح فأنه لا يحرك فكه الأسفل عند الأكل فخرم هذه القاعدة، لكن هل تبقى هذه القاعدة معطلة من أجل واحد أو اثنان؟ لا، تبقى استقراء الأكثرية فهي أغلبية أكثرية، تغلب على الظن ولا يفت فيها ولا يخل بها مخالفة فرد أو فردين إذا كان الأكثر يجري على هذه القاعدة.

إذن الاستقراء الناقص نخلص منه في حكمه أنه يفيدنا الظن الغالب؛ والاستقراء الناقص حجة عند الفقهاء، لأن كما يُعلم أن الظنون متبعة في الشريعة، لا يلزم اليقين في كل ما يحكم أو يُفتى فيه وكل ما يُتوصل إليه، بل يكفي غلبة الظن، والاستقراء كما قلت عند الفقهاء يفيد الظن الغالب لأن الظن معمول به في الشرعيات.

اللاحق الثالث: قياس التمثيل: وهو حمل جزئي على جزئي آخر في حكمه لاشتراكهما في علة الحكم.

وقياس التمثيل عند المناطقة هو القياس الأصولي المعروف الذي يستدل به الفقهاء على الأحكام الشرعية، مثال ذلك: النبيذ حرام قياساً على الخمر بجامع الإسكار في كل منهما، يهمني في القياس الأصولي هذا الذي يسمونه المناطقة **قياس التمثيل** أن **يكون** عندي **فرع** وهو هنا النبيذ ويكون عندي **أصل** وهو الخمر ويكون عندي **علة** وهو الإسكار في كل منهما، ثم أتوصل إلى **نتيجة وهى الحكم الشرعي** بالحل أو بالحرمة، (إذن عندي النبيذ فرع _ الخمر أصل _ العلة الإسكار والحكم الشرعي التحريم).

كذلك لو أردنا في باب الربويات قياس الأرز على البر البر ورد فيه النص الشرعي (البر بالبر) فلا يجوز التفاضل في البر، فلو أتيت قلت الأرز يدخله الربا قياسا على البر بجامع الطُعم، أي أن كل منهما مطعوم، وهذا علة الشافعية في تحريم الربويات علتهم الطعم (فالفرع هو الأرز- والأصل البر- العلة الطعم - الحكم الشرعي أن كل منهما يدخله الربا) فلا يجوز التفاضل فيهما.

وهكذا الأمثلة على ذلك كثيرة جدا، إذن أعود وأقول قياس التمثيل هذا الذي عند المناطقة القياس الأصولي المعروف الذي يستدل به الفقهاء على الأحكام الشرعية، وهو **يفيد الظن** عند الجميع، يفيد الظن عند المناطقة ويفيد الظن عند الفقهاء.

القياس الأخير هو قياس الخُلف: وهو الاستدلال على المطلوب بإبطال نقيضه، أو هو إثبات المطلوب بإبطال نقيضه.

مثال ذلك: يستدل المناطقة على قِدم الله تعالى بقولهم لو لم يكن قديما لكن حادثاً، ولو كان حادثاً لزم المحال، وما أدى إلى المحال فهو باطل، وإذا بطل المحال بطل ما أدى إليه وهو كونه حادثاً، وإذا بطل حدوثه ثبت نقيضه وهو كونه قديماً، وهذا هو المطلوب.

المطلوب الاستدلال على قدمه تعالى، وأنه أزلي قديم جل في علاه، طبعا المناطقة والفلاسفة وأيضا من تبعهم من أهل الكلام يصفون الله بالقدم، والصحيح أن هذا قد جاء في الشرع ما هو أفضل من هذا الوصف، والوصف هذا ما ورد في الكتاب والسنة له هو جل في علاه؛ ورد سلطانه القديم ونحو ذلك، لكن أن يوصف هو بذاته بأنه القديم هذا ما ورد، بل الذي ورد أنه هو الأول جل في علاه، والأول كوصف لله جل في علاه أفضل وأبلغ من القديم، لأن القديم هو المتقدم على غيره فحسب، فكل متقدم على غيره يعتبر قديم بالنسبة لهذا، أما الأول فيأخذ هذا الوصف الموجود وهو المتقدم على غيره ويأخذ شيء قبله وهو الذي لم يسبقه غيره، فكان أبلغ وهو الذي يصف الله تعالى به نفسه، ويجب أن نقف عنده، فأقول هذا فقط من أجل التنبيه.

هنا أعيد المثال وأربطه بقياس الخُلف، هنا يريد المناطقة الاستدلال على قدم الله تعالى، فما استدلوا على قدمه وإنما أبطلوا نقيضه وهو الحدوث أنه حادث، فلما أبطلوا نقيضه ثبت قدم الله تعالى، ثبت أنه قديم، فأنت حينما تريد الاستدلال بأن فلان ممتاز مثلا، أنت لا تلجأ إلى هذا لكن تثبت أنه ليس برديء وليس بمهمل أو نحوه للإتيان بما تستدل به، فقياس الخلف هو الاستدلال على المطلوب لإبطال نقيضه، كما قلت استدل على قدم الله تعالى بقولهم لو لم يكن قديما لكن حادثا.

الكلام الآن سينصب الآن على نفي الحدوث، وهو نقيض القِدَم، فهم أبطلوا الحدوث للوصول إلى أنه قديم جل وعلا، لو لم يكن قديما لكن حادثا، ولو كان حادثا لزم المحال، أي لزم وقوع أمر مستحيل، وما أدى إلى المحال فهو باطل، وإذا بطل المحال بطل ما أدى إليه وهو كونه حادثا، فالآن جاءوا في المقدمة الأولى "لو لم يكن قديما لكان حادثا" والمقدمة الثانية "لو كان حادثا لزم المحال" يعني لزم أمرٌ مستحيل، والمقدمة الثالثة "وما أدى إلى المحال فهو باطل" الآن أبطلوا حدوث الله تعالى، "وإذا بطل المحال بطل ما أدى إليه" أي إذا بطل الحدوث بطل كونه حادثا، لأنه يلزم من حدوثه المحال، فإذا أبطلنا المحال وأنه لا يمكن أن يكون هذا المحال واقعاً فبطل ما أدى إليه ومن ذلك أنه حادث، وإذا بطل حدوثه أي بطل حدوث المولى عز وجل وأنه حادث ثبت نقيضه، وهو

القِدَم، وهنا أثبتوا القدم بإبطال الحدوث وهو نقيض القدم، وهذا هو المطلوب عندهم، وهذا يسمونه قياس الخُلف.

وبهذا انتهينا من منهج المنطق المقرر للمستوى الثاني، حاولنا قصار الجهد أن نجمع أهم المهمات في المنطق، لأن هذا العلم حقيقة كغيره من العلوم يعني الكلام فيه يطول، وحقيقة حقه أن يُفرد ويعطى أكثر من هذا في الوقت والدراسة، لكنه قد وقع في المنهج وهو يشمله ويشمل غيره، فما كان هناك بد من الاقتصار على ما سبق، نسأل الله التوفيق والسداد.

حقيقة أعود وأقول في المنطق الذي تناول منطق خالص من الشائنات، بمعنى أنه كانت هناك محاولة للاقتصار على ما يُسمى بمنطق المصطلحات والأشياء الضرورية لفهم الأصول وفهم علم العقيدة وفهم كلام أهل العلم إذا تكلموا في بعض المصطلحات لديهم عند تحرير المسائل، سواءً كان في الفقه أو في الأصول أو في العقيد أو في غيرها من العلوم التي ربما أن تكون هناك بعض المصطلحات المتأثرة بالمنطق عندهم، بقي لنا من المنهج ما يتعلق بأدلة الأحكام الشرعية بإذن الله تعالى.